

التوسل بالمشروع

والتوسل بالمنوع

من نبض الكتاب

- التوسل المشروع والتوسل المنوع بالنبي ﷺ .
- حكم التوسل بالنبي ﷺ .
- هل التوسل من مسائل العقيدة .
- حكم التوسل بالصالحين .
- هل يجوز التوسل بجاه النبي ﷺ .

سدى صحة حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن
عمر رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن
عبد المطلب وقال (اللهم إنا كنا نستسقي إليك
بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا
فاسقنا فيسقون) هل هو صحيح
وهل يدل على جواز التوسل بجاه الأولياء .

للإمامين

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

محمدين صالح العثيمين

جمهورية



مجلس الشورى الإسلامي



التوسل بالمشروع

والتوسل بالمنوع

للإمامين

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

محمد بن صالح العثيمين

رحمهما الله



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد^(١) لله رب العالمين وصلى الله وسلم على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

التوسل في اللغة: مأخوذ من الوسيلة، والوسيلة والوصيلة والتوسل والتوصل معناهما متقارب؛ لأن السين والصاد دائماً يتناوبان، يعني أحدهما يستعير المكان من الآخر، ولهذا يقرأ قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ويقرأ: ﴿اهدنا السراط...﴾ بالسين، وكلتاها قراءة سبعة فيجوز أن تقرأ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿ [الفاتحة: ٦-٧] أو تقول: ﴿اهدنا

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م



المملكة العربية السعودية - ص . ب ٦٤٢٧٧ الرياض ١١٥٢٦
هاتف : ٤٢٨٥٢٩٠ - المعرض ، ٢٦٧٧٥٨٤ - فاكس ، ٢٦٧٢٥٥٨
التوزيع ، ٥٠٦١٠٨٦٦٧ - ٥٠٦١٠٨٧٠٧ - الغربية ، ٥٠٦٤٦٦٠٩

(١) «مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين» (٥/٢٧٩-٢٩٢).

السرائط المستقيم. سراط الذين أنعمت عليهم ﴿.﴾
فالتوسل والتوصل معناهما متقارب جداً.
والوسيلة هي السبب الموصل إلى المقصود.
النوع الأول:

عبادة يراد بها التوصل إلى رضوان الله والجنة،
ولهذا نقول: جميع العبادات وسيلة إلى النجاة من النار
ودخول الجنة. قال الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ
يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧] فإذا
صمت رمضان فإنه يقال: هذا وسيلة إلى مغفرة الذنوب،
وقمت رمضان وسيلة أيضاً لمغفرة الذنوب، وقمت ليلة
القدر وسيلة لمغفرة الذنوب، وكل هذا لا بد أن يكون
إيماناً واحتساباً، إذا الأعمال الصالحة كلها وسيلة،
والغرض من الأعمال الصالحة قوله تعالى: ﴿فَمَنْ رُحِّزَ
عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥]،

ولهذا كان النبي، ﷺ يستعيز من النار فيقول: «أعوذ
بالله من النار». ويل لأهل النار.
أما النوع الثاني من الوسيلة: فهو ما يتخذ وسيلة
لإجابة الدعاء وهو أقسام:

القسم الأول: التوسل إلى الله تعالى بأسمائه سواء
كان بالأسماء على سبيل العموم أو باسم معين منها.
فمثال الأول التوسل بالأسماء على سبيل العموم ما
ثبت في الحديث الصحيح عن ابن مسعود رضي الله
عنه في دعاء الهم والغم: «اللهم إني عبدك ابن عبدك
ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض في حكمك، عدل في
قضاؤك، أسألك اللهم بكل اسم هو لك سميت به
نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك،
أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن
العظيم ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني،
وذهاب همي وغمي».

والشاهد من الحديث قوله: «بكل اسم هو لك». ونقول نحن: اللهم إني أسألك بأسمائك الحسنى، ودليل هذا القسم قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

أما الثاني وهو التوسل باسم خاص فمثل أن تقول: «يا غفور اغفر لي يا رحيم ارحمني، اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني». وهذا توسل باسم لكنه خاص. وفي هذا النوع يجب أن يكون الاسم مناسباً للدعاء، فإذا أردت أن تسأل الله الرزق تقول: يا رزاق، والمغفرة يا غفور، والعفو يا عفو، وهكذا.

لكن لو قلت: اللهم يا شديد العقاب اعف عني فهذا غير مناسب، فكيف تتوسل باسم يدل على العقوبة إلى عفو الله عز وجل، إنما تدعو الله تعالى بالأسماء المناسبة لما تدعوه به.

القسم الثاني: التوسل إلى الله تعالى بصفاته سواء كان ذلك على سبيل العموم أو بصفة خاصة، ومن الصفات الأفعال، فإن الأفعال صفات، مثال ذلك أن تقول: «اللهم إني أسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك العليا» وهذا التوسل صحيح، والتوسل بالصفات يكون كذلك عاماً، ويكون خاصاً، فمثال العام ما ذكرته آنفاً، ومثال الخاص: «أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر» فهنا توسل بصفة من صفات الله عز وجل.

ومن التوسل بالأفعال: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم».

فأنت تسأل الذي من بصلاته على إبراهيم وعلى آل إبراهيم أن يمن بصلاته على محمد وعلى آل محمد، فالكاف في قولك: «كما صليت» ليست للتشبيه ولكنها

للتعليل، والكاف تأتي للتعليل كما قال ابن مالك في الألفية:

شبه بكاف وبها التعليل قد

يعنى وزائداً لتوكيد ورد

والشاهد من البيت قوله: «وبها التعليل قد يعنى» يعني قد يراد بها التعليل. «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم» يعني لأنك صليت على إبراهيم، فمنتك على عبدك وخليتك إبراهيم وآله، نتوسل بها إليك، أن تصلي على خليك محمد وآله.

ومثال ذلك في القرآن على أن الكاف للتعليل قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتَكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]. واذكروه لأنه هداكم، وعلى كل حال المسألة معروفة، والكاف للتعليل.

وإذا قلنا: إن الكاف للتعليل في قوله: «كما صليت» سلمنا من شبهة مشهورة عند العلماء وهذه الشبهة يقولون: إذا قلنا الكاف للتشبيه حصل إشكال، لأن معنى ذلك: أننا نطلب أن الله يصلي على محمد ﷺ، وآله، صلاة دون صلاة إبراهيم وآله، بناء على أن المشبه أقل من المشبه به، فإذا قلت: فلان كالبحر في كرمه، فمقتضى ذلك أنه دون البحر، فإذا جعلنا الكاف في قوله: «كما صليت» للتشبيه معناه أننا نطلب من الله صلاة تكون في الواقع دون الصلاة على إبراهيم وآله.

فإذا قلنا: إن الكاف للتعليل فالمعنى أنك تسأل الله الذي منَّ بصلاته على إبراهيم وعلى آل إبراهيم أن يمن بصلاته على محمد وعلى آل محمد وبذلك يزول الإشكال نهائياً.

ولا حاجة إلى ما ذكره بعض الناس وتكلف فيه من أهل العلم.

ومعنى «اللهم صل على محمد»، صلاة الله على النبي ﷺ معناها، اللهم أثن عليه في الملأ الأعلى، واذكره بالجميل.

وليست صلاة الله على عبده بمعنى رحمته، وإن كان بعض العلماء قال: «إن الصلاة من الله الرحمة» لكنه قول مرجوح بالآية التي قال الله فيها: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧] والعطف يقتضي التغاير.

القسم الثالث: التوسل إلى الله تعالى بالإيمان به، أي أن يتوسل الإنسان إلى الله تعالى بالإيمان به وبرسوله فيقول: اللهم بإيماني بك وبرسولك أسألك كذا وكذا. فيصح هذا، ودليله قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ [البقرة: ١٦٤]. إلى أن قال: ﴿رَبَّنَا إِنَّنا سَمِعنا مُنَادِياً يُنَادِى لِلإِيمَنِ أَنْ ءَامِنُوا

بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا﴾ [آل عمران: ١٩٣]. أي فبسبب إيماننا برسولك فاغفر لنا، فجعلوا الإيمان به وسيلة للمغفرة.

فالتوسل بالإيمان بالله، والإيمان برسوله ﷺ، والتوسل بمحبة الله، ومحبة رسوله ﷺ جائز، لأن الإيمان بالله سبب موصل للمغفرة، ومحبة الله ورسوله سبب موصل للمغفرة فصح أن يتوسل إلى الله تعالى به.

القسم الرابع: التوسل إلى الله تعالى بحال الداعي أي أن يتوسل الداعي إلى الله بحاله ولا يذكر شيئاً مثل أن يقول: «اللهم إني أنا الفقير إليك، اللهم إني أنا الأسير بين يديك» وما أشبه ذلك، والدليل على ذلك قول موسى عليه الصلاة والسلام حين سقى للمراتين ثم تولى إلى الظل فقال: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ

فَقِيرٌ ﴿ [القصص: ٢٤]. ولم يذكر شيئاً.

ووجه هذه الآية أن حال الداعي إذا وصفها الإنسان فإنها تقتضي الرحمة واللطف والإحسان لاسيما إذا كانت بين يدي أرحم الراحمين جل وعلا.

أرأيت لو أن رجلاً مشى معك وقال: أنا فقير أبو عائلة لا أستطيع التكسب غريب الدار، فيسأل ويتوسل إليك بحاله، فأنت إذاً تعرف الأمر وتعطيه إذا كنت كريماً.

والقسم الخامس: التوسل بدعاء من ترجى إجابة دعائه، ودليل ذلك ما ثبت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ، كان يخطب الناس يوم الجمعة فدخل رجل فاستقبل النبي ﷺ، وقال: يا رسول الله هلكت الأموال، وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا، فرفع النبي ﷺ، يديه ثم قال: «اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا» - ثلاث

مرات - قال أنس بن مالك: «والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة» - والقزعة هي القطعة الصغيرة من الغيم -، وما بيننا وما بين سلع من بيت ولا دار - وطلع جبل بالمدينة تأتي من نحوه السحب - قال: فخرجت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت فما نزل النبي ﷺ، من منبره إلا والمطر يتحادر من لحيته.

وفي هذا آيتان: آية من آيات الله، وآية من آيات رسوله ﷺ، أما من آيات الله فالقدرة العظيمة بهذه السرعة نشأ السحاب ورعد وبرق وأمطر، فما أن نزل رسول الله ﷺ، من منبره إلا والمطر يتحادر من لحيته، والمعروف أن النبي ﷺ، كان لا يطيل الخطبة، وهذا أتى في أثناء الخطبة.

وأما كونه آية من آيات النبي ﷺ، فإن الله أجاب دعاءه بهذه السرعة، وآيات النبي ﷺ، في جلب الماء

من السماء أو من الأرض معلومة، فبقي المطر ينزل أسبوعاً كاملاً حتى سال الوادي المعروف بالمدينة باسم قناة، سال شهراً كاملاً، فجاء الرجل أو رجل آخر من الجمعة الثانية والنبى، ﷺ، يخطب فقال: يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال فادع الله يمسكها فرفع النبى، ﷺ، يديه وقال: «اللهم حوالينا ولا علينا» وجعل يشير بيده فما يشير إلى ناحية إلا انفرجت، ليس بقدرة الرسول، ﷺ، ولكن بقدرة الله عز وجل، «اللهم حوالينا ولا علينا» فجعل السحاب يتفرق، يمطر حول المدينة، ولا يمطر في المدينة فخرجوا من الصلاة وهم يمشون في الشمس.

فالرجل قال: ادع الله يمسكها والنبى ﷺ، لم يسأل الله أن يمسكها لأن إمساكها ليس من المصلحة، لكنه دعا بدعاء تحصل به المصلحة وتزول المفسدة، قال: «اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام وبطون

الأودية ومنابت الشجر»، وفي هاتين القصتين كان الرسول، ﷺ، يرفع يديه وهو يخطب.

وفي الأول عندما سأل الله الغيث رفع الصحابة أيديهم معه وهم يستمعون الخطبة، فيستفاد من هذا أن الخطيب إذا دعا بالغيث أو دعا بالصحو أنه يرفع يديه وأن الناس يرفعون أيديهم معه إذا دعا بالغيث، وفيما عدا ذلك إذا دعا الخطيب في خطبة الجمعة لا يرفع يديه ولا يرفع الناس، لأن الصحابة رضي الله عنهم أنكروا على بشر بن مروان حين خطب ودعا في الخطبة ورفع يديه، فرفع اليدين في الدعاء في حال الخطبة ليس من هدي الرسول، ﷺ، إلا إذا دعا باستسقاء أو استصحاء.

«كذلك كانوا في غزوة الحديبية. ونفذ الماء الذي معهم فجاء الناس إلى النبى ﷺ وقالوا: يا رسول الله نفذ الماء، وكان بين يديه ركوة - إناء من جلد - فوضع

يديه في الماء فجعل الماء يفور أمثال العيون حتى استقى الناس ورووا». والله على كل شيء قدير.

وهذه الآية تأييد للرسول ﷺ، وقد تكون الآية التي يرسلها الله عز وجل تكذيباً لمن أرسلت إليه:

يقال: إن مسيلمة الكذاب ادعى النبوة، فجاء إليه قوم فدعوه بالوصف الكاذب، وهو «يا رسول الله» وهو من أكذب عباد الله، قالوا إن بئراً لنا نزحت وليس فيها إلا ماء قليل تأتي إليها لعل الله يأتي فيها البركة، فجاء إلى البئر وأخذ ماء بفمه ومجه فيها ينتظر أن يخرج الماء إلى أعلى، ولكن الماء الذي فيها غار بالكلية، فالماء الذي كان موجوداً ذهب، فهذه آية من آيات الله، ولكنها آية لتكذيب هذا الرجل وليست لتأييده وتصديقه.

ولكن ينبغي أن تلاحظ أنك إذا طلبت من شخص أن يدعو لك وهو ممن ترضى إجابته أن يكون غرضك

بذلك مصلحته هو لا مصلحتك أنت.

فإذا سألت إنساناً مرجو الإجابة بالدعاء أن تقصد بطلبك منه أن يدعو لك لمصلحته هو لا مصلحتك أنت فكيف يكون مصلحته؟ لأن الإنسان إذا دعا لأخيه بظهر الغيب قال له الملك: آمين ولك مثله، فإذا دعا لك أخوك الذي طلبت منه أن يدعو لك بظهر الغيب قال الملك: آمين ولك بمثله.

أما إذا طلبت منه أن يدعو لك وأنت لا تريد إلا مصلحتك فقط، فإن هذا يخشى أن يكون من المسألة المذمومة، لأن من جملة ما بايع النبي ﷺ، أصحابه عليه أن لا يسألوا الناس شيئاً.

وهذه مسألة ينبغي أن يتنبه لها حتى لا نقع في ذل المسألة.

القسم السادس: التوسل إلى الله بالعمل الصالح.

وهو أن يذكر الإنسان بين يدي دعائه عملاً صالحاً يكون سبباً في حصول المطلوب، ومثاله قصة الثلاثة الذين حدث عنهم الرسول ﷺ، ثلاثة من بني إسرائيل آواهم المبيت إلى غار، فدخلوا الغار فأراد الله عز وجل بحكمته أن تنطبق عليهم صخرة ابتلاء وامتحاناً وعبرة لعباده انطبقت عليهم الصخرة فأرادوا أن يدفعوها فعجزوا فقال بعضهم لبعض: إنه لا يخرجكم من ذلك إلا أن تتوسلوا إلى الله تعالى بصالح أعمالكم، فتوسلوا إلى الله بصالح أعمالهم فقال أحدهم: اللهم إنه كان لي أبوان شيخان كبيران وكنت لا أغبق قبلهما أهلاً ولا مالاً، فأتي بي طلب الشجر يوماً فرحت عليهما فوجدتهما نائمين وكرهت أن أغبق أحداً قبلهما، فبقي الإناء على يدي حتى برق الفجر، ثم استيقظا فسقيتهما، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فاصرف عنا ما نحن فيه، أو فافرج عنا ما نحن

فيه فانفرجت الصخرة قليلاً لكنهم لا يستطيعون الخروج.

أما الثاني: «فذكر أن له ابنة عم وكان يحبها حباً شديداً فأرادها على نفسها فأبت، ثم إنه في سنة من السنوات ألت بها الحاجة فجاءت إليه تطلب دفع حاجتها فأعادها إلا أن تمكنه من نفسها - هي للضرورة مكنته من نفسها - فلما جلس منها مجلس الرجل من امرأته قالت له: يا هذا اتق الله، ولا تفض الخاتم إلا بحقه - فهذه كلمة عظيمة مؤثرة - قال: فقامت عنها وهي أحب الناس إلي - يعني ما تركتها رغبة لأني لا أريدها لكنه تركها خوفاً من الله عز وجل حين ذكر به - وأعطاهما حاجتهما» فجمع هذا الرجل بين كمال العفة والصلة، قال: «اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة إلا أنهم لا يستطيعون الخروج».

أما الثالث: فذكر أن له أجراً - يعني أناساً استأجرهم - وأعطى كل واحد منهم أجره، إلا واحداً لم يعطه أجره، فنماه له، وصار فيه إبل وغنم وبقر ورقيق حتى جاء العامل يطلب أجره فقال له: كل ما ترى من الإبل والغنم والرقيق كله لك، فقال له الأجير: اتق الله، لا تستهزئ بي، فقال: لا أستهزئ بك هذه أجرتك، فأخذها الأجير وذهب بها كلها فهذه المعاملة والوفاء التام من هذا الرجل، لأنه من الممكن أنه إذا جاء يطلب أجره أن يعطيه أجره وينتهي، لكن لأمانته ووفائه أعطاه كل ما نماء أجره، قال: اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة وخرجوا يمشون.

فلو قال قائل: اللهم إني أسألك ببر والدي أن توفقني لبر أولادي بي، فهذا توسل صحيح، وهو توسل بالعمل الصالح.

أما القسم الذي لا يجوز أن تتوسل إلى الله تعالى به فهو ما ليس بوسيلة في الواقع مثل أن تتوسل بالنبى ﷺ، بذاته، أو أن تتوسل بجاه النبى ﷺ، لأن ذلك لا ينفعك أنت، فجاء الرسول ﷺ، ومنزلته عند الله ينتفع بها الرسول ﷺ، نفسه. أما أنت فليس لك فيها منفعة وكذلك ذاته من باب أولى.

ويدل على أن التوسل بالنبى ﷺ، الآن ليس بصحيح أن الصحابة قحطوا في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فخرج يستسقي بهم فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا - والصحابة يتوسلون بنبينهم بدعائه - وإنا نستشفع إليك بعم نبينا فاسقنا فيقوم العباس بن عبدالمطلب ويدعو الله تعالى بالسقيا فيسقون. وهذا دليل على معنى التوسل بالنبى ﷺ، الوارد عن الصحابة أن معناه أنهم يتوسلون بدعائه لا بذاته.

أما توسل المشركين بأصنامهم وأوثانهم وتوسل

الجاهلين بأوليائهم فهو توسل شركي، لا نقول: توسل بدعي بل هو توسل شركي، ولا يصح أن نسميه توسلاً بل هو شرك محض.

لأن هؤلاء المتوسلين يدعون من يزعمون أنهم وسيلة، يأتي الرجل إلى من يزعمه ولياً ويقول: يا ولي الله أنقذني - بهذا اللفظ - يا آل البيت أنقذوني، يا نبي الله أنقذني، فهذا لا يصح أن نسميه وسيلة ولكن نسميه شركاً، لأن دعاء غير الله شرك في الدين وسفه في العقل، شرك في الدين لأنهم اتخذوا شريكاً مع الله، وسفه في العقل لأن الله يقول: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ﴾ [الأحقاف: ٥].

ويوم القيامة لا ينفعونهم ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٦]. فوصف الله هذه

المدعوات بأنها عاجزة لا يستجيبون أبداً لو دعوهم إلى يوم القيامة، وبأنها غافلة لا تدري من يدعوها ولا تحس بشيء من ذلك، وبأنه إذا كان يوم القيامة وهو وقت الحاجة الحقيقية إذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين، كدعاء الأولياء والأصنام وما أشبهها.

فلا يصح أن نقول: إنها وسيلة بل هو شرك أكبر مخرج عن الدين: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧] فسمى الله هذا الداعي كافراً.

فإن قال قائل: إن هؤلاء ربما يدعون هذه الأصنام أو هؤلاء الأولياء ويحصل مطلوبهم، ثم يأتون ويقولون: دعونا الولي الفلاني فأجاب، دعونا هذا الصنم فأجاب، فما موقفنا من ذلك؟

فالجواب: موقفنا من ذلك أن الله تعالى قد يحدث هذا الشيء عند الدعاء لا بالدعاء امتحاناً للداعي فقد يأتي الإنسان ويدعو هذا الولي صاحب القبر بدعاء ثم يحدث له ما دعا به امتحاناً من الله عز وجل، لا لأن هذا الولي هو الذي أعطاه إياه، لأننا نعلم علم اليقين أن هذا الولي لن ينفعه ولن يستجيب له، لكن قد يتلى والابتلاء بتسهيل المعصية وارد في الأمم السابقة، وفي هذه الأمة، ففي الأمم السابقة قال الله تعالى:

﴿ وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ [الأعراف: ١٦٣] فحرم الله عليهم أن يصطادوا السمك يوم السبت، فبقوا على ذلك مدة من الزمن، فابتلاهم الله فصارت الحيتان يوم السبت تأتي

شرعاً على وجه الماء من كثرتها وغير يوم السبت لا يشاهدونها، واليهود أهل مكر وكيد وخيانة، وأهل طمع وشح، قالوا كيف لا تأتينا كل يوم عدا يوم السبت ونحن ممنوعون من اصطيادها فماذا نصنع أنحرم منها؟ بل ندبر حيلة نعمل شبكة ونصبها يوم الجمعة، فإذا جاء السمك يوم السبت دخلت في الشبكة وإذا دخل لا يستطيع الخروج، فإذا كان يوم الأحد نأتي إلى الشبكة ونأخذ السمك الذي فيها.

فهذه حيلة فيقولون: نحن ما نصطاد يوم السبت، فالشبكة نصبناه يوم الجمعة والحيتان جاءت يوم السبت، ونحن أخذنا الحيتان يوم الأحد، ولقد عاقبهم الله على ذلك فقال: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴾ [البقرة: ٦٥] فأمرهم الله أن يكونوا قرودة، وهذا أمر كوني، فكانوا قرودة وإنما

أراد الله عز وجل أن يكونوا قردة، لأن القردة أشبه ما يكون بالإنسان فلما كان القرد أشبه ما يكون بالإنسان، وكان فعل هؤلاء شبيهاً بالمباح، لأن ظاهره الإباحة وباطنه التحريم، قال الله تعالى: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ ولكن القردة الموجودة الآن غير القردة التي قلبت إليها هؤلاء الطائفة من اليهود، لأن القردة الذين مسخ بنو إسرائيل إليهم، ذهبوا وفتنوا بالكلية، فهذه القردة جنس من الحيوان، وهذا ابتلاء من الله عز وجل أن الحيتان تأتي يوم السبت كثيرة وتنقطع في غير يوم السبت، ولكن لم يصبر بنو إسرائيل على ذلك فاحتالوا على محارم الله.

وفي هذه الأمة ابتلى الله عز وجل أصحاب النبي، ﷺ، ببلوى، إذا أحرم الإنسان بحج أو عمرة حرم عليه الصيد: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْلُوبُوا الصِّيدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥]

فأراد الله عز وجل أن يبتلي أصحاب الرسول، ﷺ، فأرسل الله إليهم صيداً تناله أيديهم ورماحهم، فالصيد الذي يجري على رجله صاروا يمسكونه بأيديهم، مثل الأرانب والظباء، وصيد الطائر الذي لا ينال إلا بالسهم ينالونه برماحهم ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيَبْلُوكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ [المائدة: ٩٤] والحكمة: ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾. فهل الصحابة وهم حرمون صاروا يمسكون هذا الصيد بأيديهم أو ينالونه برماحهم؟ أبداً ولا أحد من الصحابة صاد صيداً ولا حتى تحيل عليه.

وبهذا نعرف الفرق بين صلاحية هذه الأمة وبين بني إسرائيل على أنه وجد من خلف هذه الأمة من شابه اليهود في التحيل على محارم الله، فهناك من يتحيلون على الربا، وهناك من يتحيلون على النكاح، وهناك من

يتحيلون على ظلم إخوانهم بأنواع الحيل، وكل من تحيل من هذه الأمة إلى الشيء المحرم بحيلة فهو مشابه لأسخف عباد الله، وهم اليهود.

وهناك أناس الآن يقولون: إذا أعطيت الإنسان عشرة آلاف ريال نقداً بأحد عشر ألف ريال إلى أجل فهذا حرام، قال: إذا نحلل هذا الحرام، فأبيع عليه أكياساً من الهيل بأحد عشر ألفاً وهي لا تساوي الآن إلا عشرة إلى ستة ثم يشتريها هذا المدين ويبيعها على صاحب الدكان، برغم أن صاحب الدكان لا يشتريها منك بمثل ما اشتريتها أنت، فيبيعها لصاحب الدكان بتسعة آلاف وخمسمائة فقط فيكوى هذا المدين من الجانبين، فيكوى من جهة الذي باع عليه، ومن جهة صاحب الدكان، ثم يأخذ المدين الدراهم ويخرج بها وهذا لا يعد بيعاً، لأن الذي اشتراه هو الدائن، ما يقبله ولا ينظر ما فيه.

وأظن أن صاحب الدكان لو أتى بأكياس من القش ولفها وقال: هذا الذي فيها هيل، أو أتى بأكياس من الرمل، وقال: إن الذي فيها سكر وباعها على الدائن، وباعها الدائن على المدين، لأنه ما نظر فيها الدائن ولا يقبلها، والمدين كذلك لا يقبلها ولا ينظر فيها فترجع إلى صاحب الدكان، فهذا لا يعد بيعاً صحيحاً.

ولكن هذا العمل جامع بين مفسدتين مفسدة الربا ومفسدة الخداع لله عز وجل وللمؤمنين ﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ٩].
فهذه الحيلة والعياذ بالله يسميها بعض العلماء الحيلة الربوية الثلاثية، وفيها مفسد عظيمة.

وأما بيع السيارات ممن كانت عنده لشخص يريد السيارة نفسها بثمن مؤجل لكنه أكثر من الثمن الحاضر فهذا لا بأس به وهو جائز بالإجماع كما قال شيخ

الإسلام ابن تيمية، مثال ذلك أنا أحتاج إلى سيارة وأتيت إلى شخص صاحب معرض يبيع السيارات على عشرين ألفاً، فقلت له: أنا ليس عندي دراهم الآن بع علي سيارة بخمسة وعشرين ألفاً كل شهر خمسمائة ريال، وقال صاحب الدكان: لا بأس، فهذا جائز حتى لو خيره صاحب المعرض، وقال: هذه السيارة إما بعشرين نقداً، وإما بخمسة وعشرين مؤجلة، فقال: آخذها بخمسة وعشرين مؤجلة، فإن هذا ليس به بأس، وليس هذا بيع دراهم بدراهم، لأن الذي اشترى السيارة لم تثبت عليه الدراهم مرتين، فالأصل وقع على سلعة بدراهم، وليس دراهم بدراهم.

بهذا انتهى ما أردنا الكلام عليه حول التوسل والحمد لله رب العالمين.

* * *

التوسل المشروع والتوسل الممنوع (١)

السؤال (١): يخلط بعض الناس بين التوسل بالإيمان بالنبي ﷺ ومحبه وطاعته والتوسل بذاته وجاهه، كما يقع الخلط بين التوسل بدعائه عليه الصلاة والسلام في حياته وسؤاله الدعاء بعد مماته، وقد ترتب على هذا الخلط التباس المشروع من ذلك بالممنوع منه، فهل من تفصيل يزيل اللبس في هذا الباب ويُردُّ به على أصحاب الأهواء الذين يلبسون على المسلمين في هذه المسائل؟

الجواب: لا شك أن كثيراً من الناس لا يفرقون بين التوسل المشروع والتوسل الممنوع بسبب الجهل وقلة من ينبههم ويرشداهم إلى الحق، ومعلوم أن بينهما فرقاً عظيماً. فالتوسل المشروع هو الذي بعث

(١) «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (٧/٥٢-٥٦).

الله به الرسل وأنزل به الكتب وخلق من أجله الثقلين، وهو عبادته سبحانه ومحبته ومحبة رسوله عليه الصلاة والسلام، ومحبة جميع الرسل والمؤمنين، والإيمان به وبكل ما أخبر الله به ورسوله من البعث والنشور والجنة والنار وسائر ما أخبر الله به ورسوله.

فهذا كله من الوسيلة الشرعية لدخول الجنة والنجاة من النار، والسعادة في الدنيا والآخرة ومن ذلك دعاؤه سبحانه والتوسل إليه بأسمائه وصفاته ومحبته، والإيمان به وبجميع الأعمال الصالحة التي شرعها لعباده، وجعلها وسيلة إلى مرضاته والفوز بجنته وكرامته والفوز أيضاً بتفريج الكروب وتيسير الأمور في الدنيا والآخرة، كما قال الله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ

مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۗ﴾ [الطلاق: ٢، ٣]، وقال

سبحانه: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ۗ﴾ [الطلاق: ٤]،

وقال عز وجل: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۗ﴾ [الطلاق: ٥]، وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ۗ﴾ [الحجر: ٤٥]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتِ النَّعِيمِ ۗ﴾ [القلم: ٣٤]، وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ﴾ [الأنفال: ٢٩]، الآية، وهو العلم والهدى والفرقان، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

ومن التوسل المشروع التوسل إلى الله سبحانه بمحبة نبيه ﷺ والإيمان به واتباع شريعته؛ لأن هذه الأمور من أعظم الأعمال الصالحات ومن أفضل القربات.

أما التوسل بجاهه ﷺ أو بذاته أو بحقه أو بجاه غيره من الأنبياء والصالحين أو ذواتهم أو حقهم فمن البدع

التي لا أصل لها، بل من وسائل الشرك؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم وهم أعلم الناس بالرسول ﷺ وبحقه لم يفعلوا ذلك ولو كان خيراً لسبقونا إليه، ولما أجدبوا في عهد عمر رضي الله عنه لم يذهبوا إلى قبره ﷺ ولم يتوسلوا به ولم يدعوا عنده، بل استسقى عمر رضي الله عنه بعمه ﷺ: العباس بن عبد المطلب، أي: بدعائه، فقال رضي الله عنه وهو على المنبر: «اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فنتسقين، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فيسقون» رواه البخاري في صحيحه.

ثم أمر رضي الله عنه العباس أن يدعو، فدعا وأمن المسلمون على دعائه، فسقاهم الله عز وجل، وقصة أهل الغار مشهورة، وهي ثابتة في الصحيحين، وخلاصتها: أن ثلاثة ممن كان قبلنا آواهم المبيت والمطر إلى غار، فدخلوا فيه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار ولم يستطيعوا دفعها، فقالوا

فيما بينهم: لن ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم، فدعوه سبحانه واستغاثوا به، وتوسل أحدهم ببر والديه، والثاني بعفته عن الزنا بعد القدرة، والثالث بأدائه الأمانة، فأزاح الله عنهم الصخرة وخرجوا، وهذه القصة من الدلائل العظيمة على أن الأعمال الصالحة من أعظم الأسباب في تفريج الكروب والخروج من المضائق والعافية من شدائد الدنيا والآخرة.

أما التوسل بجاه فلان أو بحق فلان أو ذاته، فهذا من البدع المنكرة، ومن وسائل الشرك. وأما دعاء الميت والاستغاثة به فذلك من الشرك الأكبر.

والصحابة رضي الله عنهم كانوا يطلبون من النبي ﷺ أن يدعو لهم، وأن يستغيث لهم إذا أجدبوا، ويشفع في كل ما ينفعهم حين كان حياً بينهم، فلما توفي ﷺ لم

يسألوه شيئاً بعد وفاته ولم يأتوا إلى قبره يسألونه الشفاعة أو غيرها؛ لأنهم يعلمون أن ذلك لا يجوز بعد وفاته ﷺ، وإنما يجوز ذلك في حياته ﷺ قبل موته، ويوم القيامة حين يتوجه إليه المؤمنون ليشفع لهم؛ ليقضي الله بينهم، ولدخولهم الجنة، بعد ما يأتون آدم ونوحاً وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم الصلاة والسلام فيعتذرون عن الشفاعة، كل واحد يقول: نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، فإذا أتوا عيسى عليه الصلاة والسلام اعتذر إليهم وأرشدهم إلى أن يأتوا نبينا محمداً ﷺ، فيأتونه فيقول: «أنا لها أنا لها»؛ لأن الله سبحانه قد وعده ذلك، فيذهب ويخرّ ساجداً بين يدي الله عز وجل، ويحمده بمحامد كثيرة، ولا يزال ساجداً حتى يقال له: ارفع رأسك، وَقُلْ تُسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطَ، واشْفَعُ تُشَفَّعُ.

وهذا الحديث ثابت في الصحيحين وهو حديث

الشفاعة المشهور، وهذا هو المقام المحمود الذي ذكره الله سبحانه في قوله تعالى في سورة الإسراء:

﴿عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩].

ﷺ، وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان، وجعلنا الله من أهل شفاعته إنه سميع قريب.

* * *

التوسل بالجاه وبالبركة وبالحرمة^(١)

السؤال (٢): هل التوسل يجوز بالجاه وبالبركة وبالحرمة؛ كأن يقول الإنسان: اللهم افعل لي كذا بجاه الشيخ فلان أو ببركة الشيخ فلان أو بحرمة محمد ﷺ ونحو ذلك؟ أفيدونا أفادكم الله.

الجواب: التوسل بالجاه والبركة والحرمة والحق ليس بجائز عند جمهور أهل العلم، لأن التوسلات

(١) «فتاوى نور علم، الدرب»، (١/٢٧٧-٢٧٩).

توقيفية لا يجوز منها إلا ما أجازته الشرع، ولم يرد في الشرع ما يدل على هذه التوسلات.

فلا يقول الإنسان: اللهم اغفر لي بحق فلان، أو بحق محمد، أو بحق الصالحين، أو بحق الأنبياء، أو بجاه الأنبياء، أو بحرمة الأنبياء، أو ببركة الأنبياء أو ببركة الصالحين، أو ببركة علي، أو ببركة الصديق، أو ببركة عمر، أو بحق الصحابة، أو حق فلان، كل هذا لا يجوز؛ هذا خلاف المشروع وبدعة، وهو ليس بشرك لكنه بدعة، لم يرد في الأسئلة التي دعا بها النبي ﷺ، وكذلك أصحابه رضي الله عنهم.

وإنما يتوسل بما شرعه الله من أسماء الله وصفاته، ومن توحيده والإخلاص له، ومن الأعمال الصالحات، هذه هي الوسائل. قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، فتقول: اللهم

اغفر لي برحمتك إنك أنت الغفور الرحيم، اللهم ارحمني يا أرحم الراحمين، اللهم أحسن إليّ، اللهم أدخلنا الجنة برحمتك وفضلك وإحسانك، اللهم أنجني من النار واعفُ عني يا رحمن يا رحيم يا عفو يا كريم، وما أشبه ذلك.

أو بالتوحيد والإخلاص لله، فتقول: اللهم اغفر لي، لأنني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت؛ لأنك الواحد الأحد مستحق العبادة، أو تقول: اللهم إنني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت. كما جاء الحديث الشريف بهذا السؤال. فلا بأس بهذا، فهذا وسيلة شرعية.

أو تتوسل بأعمالك الطيبة فتقول: اللهم اغفر لي بإيماني بك ومحبتني لك، أو بإيماني بنبيك ومحبتني له ﷺ، اللهم ارحمني بطاعتي لك واتباعي لشريعتك، اللهم ارحمني ببري بوالدي. اللهم ارحمني بعفتي عن

الفواحش، اللهم ارحمني بأداء الأمانة ونصحي لله والعباد، وما أشبه ذلك.

ومن هذا الباب ما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي ﷺ: «أن ثلاثة أوامهم المبيت إلى غار» - وفي رواية أخرى - «أوامهم المطر إلى غار - في الجبل فدخلوا فيه، فانحدرت عليهم صخرة من أعلى الجبل فسدت الغار عليهم، وكانت صخرة عظيمة لا يستطيعون دفعها، فقالوا فيما بينهم: إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم، فدعوا الله سبحانه وتعالى؛ فقال أحدهم: اللهم إنه كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أغبق قبلهم أهلاً ولا مالاً» (والغبوق اللبن الذي يشربه الناس بعد العشاء، وكان هذا من عادة العرب سقي الضيوف والأهل اللبن في الليل). يقول: «كنت لا أغبق قبلهما أهلاً ولا مالاً، وإنه نأى بي طلب الشجر ذات ليلة فلم أرح عليهما إلا في آخر الليل»

- يعني إلا متأخراً - «فوجدتهما نائمين، فوقف والقدح على يديه ينتظر استيقاظهما، فلم يستيقظا حتى برق الفجر. قال: اللهم إن كنت تعلم أنني فعلت هذا ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه. فانفرجت الصخرة بعض الشيء، ولكن لا يستطيعون أن يخرجوا.

وقال الثاني: اللهم إنه كانت لي ابنة عم أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء، وإنني أردتها على نفسها فأبت عليّ، ثم إنها ألمت بها سنة» أي حاجة «فجاءت إليّ تطلب الرشد فقلت لها إلا أن تمكيني من نفسك - فاتفق معها على مائة وعشرين ديناراً - فمكنته من نفسها، فلما جلس بين رجلها قالت له: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فقام خائفاً من الله، وترك الذهب وترك الفاحشة، ثم قال: اللهم إن كنت تعلم أنني فعلت هذا ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة زيادة لكن لا يستطيعون الخروج.

ثم قال الثالث: اللهم إنه كان لي إجراء فأعطيت لكل أجير حقه إلا واحداً ترك أجره، فثمرته له» - أي نمّيته له «حتى صار له إبل وبقر وغنم ورقيق. ثم جاء يطلب أجره فقلت له: كل ما تراه من أجرك. فقال: اتق الله ولا تستهزئ بي، فقلت له: إني لا أستهزئ بك، كله من أجرك فاستاقه كله. اللهم إن كنت تعلم أنني فعلت هذا ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فأنفرت الصخرة». وخرجوا بأسباب هذه الدعوات وهذه الأعمال الصالحة.

فالدعاء بهذا وأشباهه دعاء طيب ولا بأس به، ووسيلة صالحة، أما الدعاء بحق فلان أو بجاه فلان أو بركة فلان، أو حرمة فلان، فهذا لا أصل له، ولم تأت به السنة، فالواجب تركه، وهو ليس من الشرك ولكنه من البدع، فالواجب ترك هذا، وهو الصواب الذي عليه جمهور أهل العلم. والله المستعان.

* * *

التوسل بجاه النبي ﷺ في الدعاء (١)

السؤال (٣): إذا دعونا الله سبحانه وتعالى، وتضرعنا له بالدعاء، وذكرنا في الدعاء أن يستجيب لنا سبحانه وتعالى بجاه نبينا محمد ﷺ، وذلك كما فعل الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما أصاب الجزيرة العربية قحط، فإنه دعا الله بجاه عم محمد ﷺ العباس أن يفرج عن الأمة. فهل هذا جائز أم لا؟ أفيدونا أفادكم الله.

الجواب: التوسل بجاه النبي ﷺ ليس بمشروع، وإنما المشروع التوسل بأسماء الله وصفاته، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، يعني يسأل الله بأسمائه، كأن يقول الإنسان: اللهم إني أسألك بأنك الرحمن الرحيم، بأنك الجواد الكريم. اغفر لي. ارحمني. اهدني سواء

(١) «فتاوى نور على الدرب» (١/٢٧٩-٢٨٢).

السبيل وغير ذلك.

لأن الدعاء عبادة وقربة عظيمة، كما قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال عز وجل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦].

ويقول النبي ﷺ: «الدعاء هو العبادة»، ويقول ﷺ: «ما من عبد يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن تعجل له دعوته في الدنيا، وإما أن تدخر له في الآخرة، وإما أن يُصرف عنه من الشر مثل ذلك» قالوا: يا رسول الله، إذا نكث، قال: «الله أكثر».

فالمسلم إذا دعا وتضرع إلى الله سبحانه وتعالى فهو على خير عظيم؛ مأجور ومثاب، وقد تعجل دعوته وقد تؤجل لحكمة بالغة، وقد يصرف عنه من الشر ما هو

أعظم من المسألة التي سأل.

لكن لا يتوسل إلى الله إلا بما شرع، من أسمائه سبحانه وتعالى وصفاته، أو بتوحيده سبحانه، كما في الحديث: «اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد»، أو بأعمالك الصالحة، فتقول: يا ربي أسألك بإيماني بك وإيماني بنبيك محمد عليه الصلاة والسلام، اللهم إني أسألك بحبي لك، أو بحبي لنبيك محمد عليه الصلاة والسلام، أو اللهم إني أسألك بيري بوالدي، أو عفتي عما حرمت عليّ يا رب أو ما أشبه ذلك. فتسأله بأعمالك الصالحة التي يحبها وشرعها سبحانه وتعالى.

ولهذا لما دخل ثلاثة فيمن قبلنا غاراً للمبيت فيه، وفي رواية أخرى بسبب المطر؛ يقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «إنها انحدرت عليهم صخرة من أعلى جبل سدّت عليهم الغار، لا يستطيعون دفعها،

فقالوا فيما بينهم: إنه لن ينجيكم من هذه المصيبة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم، فدعوا الله سبحانه وتعالى.

فتوسل أحدهم بأنه كان باراً بوالديه، ودعا ربه أن يفرج عنهم الصخرة بسبب بره بوالديه، فانفرجت الصخرة بعض الشيء.

ثم قال الثاني: إنه كان له ابنة عم يحبها كثيراً، وإنه أرادها عن نفسها فلم تجب، ولما ألمت بها حاجة شديدة، وجاءت إليه تطلب العون، فقال لها: إلا أن تتمكن من نفسها، فوافقت على ذلك بسبب حاجتها على أن يعطيها مائة وعشرين ديناراً، فلما جلس بين رجلها، قالت له: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فخاف من الله وقام وترك الفاحشة، وترك الذهب لها، ثم قال: اللهم إن كنت تعلم أنني فعلت هذا ابتغاء وجهك فأفرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة

بعض الشيء، لكن لا يستطيعون الخروج. ثم توسل الآخر بأداء الأمانة، وأنه كان عنده أمانة لبعض الأجراء فتمّأها، وثمّرها حتى اشترى منها إبلاً وبقرًا وغنماً ورقيقاً، وكانت أصعاً من أرز أو من ذرة، ثم جاء الأجير يسأله حقه، فقال له: كل هذا من حقلك، كل الذي ترى من حقلك من إبل وغنم وبقر ورقيق، فقال له الأجير: اتق الله ولا تستهزئ بي، فقال: إني لا أسخر بك، هو مالك، فأخذه كله، فقال: اللهم إن كنت تعلم أنني فعلت هذا ابتغاء وجهك فأفرج عنا ما نحن فيه» فقال النبي ﷺ: «فانفرجت عنهم الصخرة وخرجوا» هذا بأسباب إيمانهم بالله وتوسلهم إليه بأعمالهم الصالحة.

فالوسيلة الشرعية هي التوسل بأسماء الله وصفاته، أو بتوحيده والإخلاص له، أو بالأعمال الصالحة. هذه الوسيلة الشرعية التي جاءت بها النصوص.

أما التوسل بجاه فلان، أو بحق فلان، فهذا لم يأت به الشرع، ولهذا ذهب جمهور العلماء إلى أنه غير مشروع فالواجب تركه، وأن يتوسل الإنسان بالوسائل الشرعية التي هي أسماء الله وصفاته، أو بتوحيده، أو بالأعمال الصالحات، هذه هي الوسائل الشرعية التي جاءت بها النصوص.

وأما ما فعله عمر رضي الله عنه، فهو لم يتوسل بجاه العباس، وإنما توسل بدعائه، قال رضي الله عنه لما خطب الناس يوم الاستسقاء، لما أصابتهم المجاعة والجذب الشديد والقحط صلى بالناس صلاة الاستسقاء، وخطب الناس، وقال: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نستسقي إليك بنينا فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فيسقون.

وهكذا كانوا يتوسلون بالنبي ﷺ في حياته يقولون: ادع لنا، فيقوم ويدعو لهم، ويخطب الناس يوم الجمعة

ويدعو، ويقول: «اللهم أغثنا، اللهم أغثنا»، وهكذا في صلاة الاستسقاء يتوسل بدعاء النبي ﷺ إلى ربه سبحانه وتعالى، وسؤاله الغوث.

وهكذا قال للعباس: يا عباس قم فادع ربنا، فقام العباس ودعا ورفع يديه ودعا الناس وأمنوا فسقاهم الله عز وجل على دعائهم، فهو توسل بعم النبي ﷺ؛ بدعائه، واستغاثته ربه عز وجل، وسؤاله سبحانه وتعالى بفضل العباس وقربه من رسول الله ﷺ، فهو عم رسول الله ﷺ، وهو من أفضل الصحابة، ومن خير الصحابة رضي الله عن الجميع.

فإذا توسل المسلمون بالصالحين من الحاضرين عندهم، بدعائهم - كأن يقول الإمام أو ولي الأمر: يا فلان قم ادع الله -، من العلماء الطيبين، أو الأخيار الصالحين، أو من أهل بيت النبي الطيبين، وقالوا في الاستسقاء: يا فلان قم فادع الله لنا، كما قال عمر

للعباس، هذا كله طيب.

أما التوسل بجاه فلان فهذا لا أصل له، ويجب تركه، وهو من البدع المنكرة، والله جل وعلا أعلم.

* * *

التوسل بجاه النبي ﷺ (١)

السؤال (٤): يقول السائل: فضيلة الشيخ، ما هو حكم المسلم الذي يقيم الفرائض ويتوسل بجاه النبي الكريم ﷺ؟ وهل يجوز رميه بالشرك أفيدوني أفادكم الله؟

الجواب: المسلم الذي يوحد الله، ويدعوه وحده سبحانه وتعالى، ويؤمن بأنه الإله الحق، ويعتقد معنى لا إله إلا الله، وأن معناها: لا معبود حق إلا الله، ويؤمن بمحمد ﷺ وأنه رسول الله حقاً أرسله الله إلى العالمين من الجن والإنس؛ هذا يقال له مسلم؛ لأنه أتى

(١) «فتاوى نور على الدرب» (١/٢٨٣-٢٨٥).

بالشهادتين، ووحد الله وحده، وصدق الرسول ﷺ فإنه يكون مسلماً.

فإذا أتى شيئاً من المعاصي فإنه يكون قدحاً في الإيمان، ونقصاً في الإيمان، كالزنا والسرقه والربا، إذا لم يعتقد حل ذلك ولكن أطاع الهوى في فعل هذه المعاصي أو بعضها، فهذا يكون نقصاً في إيمانه، وضعفاً في إيمانه.

أما إذا توسل بجاه النبي ﷺ وقال: اللهم إني أسألك يا رب بجاه محمد، أو بحق محمد؛ فهذا بدعة عند جمهور أهل العلم، ونقص في الإيمان وضعف، ولا يكون مشركاً ولا يكون كافراً، بل هو مسلم، لكن يكون هذا نقصاً في الإيمان وضعفاً في الإيمان مثل بقية المعاصي والبدع التي لا تخرج من الدين؛ لأن الدعاء ووسائل الدعاء توقيفية، ولم يرد في الشرع ما يدل على أن التوسل بجاه النبي ﷺ من الوسائل الشرعية، بل هذا

مما أحدثه الناس.

فالقول بالتوسل بجاه النبي ﷺ، أو بجاه الأنبياء، أو بحق النبي، أو بحق الأنبياء، أو بجاه فلان، أو بجاه علي، أو بجاه أهل البيت، كل هذا من البدع، والواجب ترك ذلك، لكن ليس بشرك، وإنما هو من وسائل الشرك وليس بشرك، ولا يكون صاحبه مشركاً، بل هو مسلم ولكن أتى ببدعة تنقص الإيمان وتضعف الإيمان عند جمهور أهل العلم؛ لأن الوسائل في الدعاء توقيفية، فالمسلم يتوسل بأسماء الله وصفاته، كما قال الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

ويتوسل بالتوحيد والإيمان، كما جاء في الحديث: «اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت، الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد»، وهذا توسل بتوحيد الله.

وهكذا التوسل بالأعمال الصالحات، كما في

حديث أصحاب الغار، الذين انطبقت عليهم صخرة لما دخلوا الغار من أجل المطر أو المبيت فانطبقت عليهم صخرة، فلم يستطيعوا دفعها، فقال بعضهم لبعض: «أنه لن ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم، فدعوا الله بصالح أعمالهم»، فتوسل أحدهم بيره بوالديه، فانفجرت الصخرة بعض الشيء.

ثم توسل الآخر بعفته عن الزنا، وأنه كانت له ابنة عم يحبها كثيراً، فأرادها لنفسه فأبت عليه، ثم إنه أَلَمَّتْ بها سنة، فجاءت إليه تطلب منه العون، فقال: إلا أن تمكينني من نفسك، فوافقت على أن يعطيها مائة وعشرين ديناراً من الذهب، فلما جلس بين رجليها، قالت له: اتق الله، ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فخاف من الله سبحانه وتعالى، وقام عنها، ولم يأت الفاحشة، وقال: «اللهم إن كنت تعلم أنني فعلت هذا ابتغاء

وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة بعض الشيء، ولكن لا يستطيعون الخروج».

ثم توسل الثالث بأداء الأمانة، وأنه كان عنده أصعب لبعض العمال تركها عنده فتمّأها، وعمل فيها حتى صارت مالاً كثيراً من الإبل والبقر والغنم والرقيق، فلما جاء صاحبها أداها إليه كاملة، فقال: يا رب «إن كنت تعلم أنني فعلت هذا ابتغاء وجهك، فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت عنهم الصخرة وخرجوا».

وهذا يدل على أن التوسل بالأعمال الصالحات من أسباب الإجابة.

أما التوسل بجاه النبي ﷺ، أو بجاه فلان، أو بجاه عليّ، أو بجاه عمر، أو بجاه أبي بكر الصديق، أو بجاه آل البيت، أو ما أشبه ذلك، فهذا ليس له أصل، ولكن يتوسل بإيمانه، فيقول: اللهم إني أسألك بإيماني بك، وبمحبتي لك، وبمحبتي لنبيك عليه الصلاة والسلام،

فهذا طيب وهذه وسيلة طيبة، أو يتوسل بالتوحيد: اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت. بأنك الواحد الأحد. كل هذا طيب، أو يتوسل إلى الله بیره بالوالدين، أو بالمحافظة على الصلوات أو بعفته عن الفواحش، كل هذه أعمال صالحة، هذا هو الذي قرره أهل العلم وأهل التحقيق وأهل البصيرة، أما التوسل بجاه فلان أو بحق فلان فهذا بدعة، والذي عليه جمهور أهل العلم أنه غير مشروع.

* * *

التوسل بجاه الله وجاه الأنبياء والصحابة^(١)

السؤال (٥): يقول السائل: سمعني أحد المؤمنين وأنا في دعاءٍ أطلب من الله عز وجل بعد الصلاة، فقلت: اللهم بجاهك، وبجاه محمد، وبجاه الصحابة

(١) «فتاوى نور على الدرب» (١/٢٨٥-٢٨٧).

الكرام أطلب أن تغفر لي وترحمني، فأخبرني أن هذا الدعاء لا يجوز. أفيدوني عن صحة ذلك بارك الله فيكم؟

الجواب: التوسل بجاه الأنبياء، أو بجاه الصحابة، بدعة لا يجوز، أما بجاه الله معناه: بعظمة الله، فلا يضر، لكن بجاه النبي أو بجاه أصحاب النبي ﷺ، أو بجاه الأنبياء، أو بجاه الصالحين، أو بحق الأنبياء، أو بحق الصالحين، هذا بدعة على الأصح عند جمهور أهل العلم وأجازها بعض أهل العلم، ولكنه قول ضعيف مرجوح، والصواب أنه لا يجوز.

إنما التوسل يكون بأمور أخرى، فيكون بأسماء الله وصفاته سبحانه وتعالى، كما قال عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، فتقول: اللهم إني أسألك بأسمائك الحسنی وصفاتك العلی أن تغفر

لي، وأن ترحمني، وأن تعتقني من النار، وأن ترزقني الذرية الصالحة، إلى غير ذلك، أو تقول: اللهم إني أسألك بأنك الرحمن الرحيم، بأنك الرؤوف الرحيم، بأنك السميع العليم، بأنك الجواد الكريم أن ترحمني وأن تغفر لي وأن تهب لي كذا وكذا، فهذا لا بأس به.

وهكذا التوسل بتوحيد الله، والإيمان به، تقول: اللهم إني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت، اللهم إني أسألك بأني أو من بك وأحبك وأخافك وأرجوك أن تغفر لي وترحمني، اللهم إني أسألك بتوحيديك وإيماني بك.

وهكذا بأعمالك الصالحة الأخرى بأن تقول: اللهم إني أسألك بحبي لك ولنبيك، اللهم إني أسألك بابتعادي عما حرمت عليّ. بعفتي عن الزنا. بأدائي الأمانة، بيري بوالدي.

فتسأل الله بأعمالك، كما جاء في قصة أهل الغار

الذين انطبقت عليهم الصخرة، وهم ثلاثة وسدت الباب عليهم ولم يستطيعوا دفعها، فقالوا فيما بينهم: إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تسألوا الله بصالح أعمالكم، فألهمهم الله هذا الخير، فدعوا الله بصالح أعمالهم؛ فتوسل أحدهم بأنه بار بوالديه، وأنه كان لا يغبق قبلهما أهلاً ولا مالاً، عندما يأتي بالحليب في الليل، فانفرجت الصخرة شيئاً لا يستطيعون الخروج معه.

ثم توسل الثاني بأنه كان يحب ابنة عمه حباً كثيراً، وأنها أَلَمَّتْ بها سنة، يعني حاجة، فجاءت تطلبه المساعدة، فأبى إلا أن تمكنه من نفسها، فمكنته من نفسها على مائة وعشرين ديناراً من الذهب، فلما جلس بين رجليها قالت: يا عبد الله اتق الله، ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فقام خائفاً من الله، وترك الفاحشة، وترك لها الذهب خوفاً من الله عز وجل، فقال: «اللهم إن كنت

تعلم أنني فعلت هذا ابتغاء وجهك فأفرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة شيئاً لكن لا يستطيعون الخروج».

ثم توسل الثالث بأدائه الأمانة، فكان عنده أجراء فأعطاهم حقوقهم إلا واحداً، بقي حقه عنده فنمّاه له وثمّره له، حتى صار منه إبل وغنم وبقر ورقيق، فلما جاء الرجل صاحب الأجر يطلب حقه، قال له: كل هذا من حقك، كل ما ترى من الإبل والغنم والبقر والرقيق كله من حقك، فقال الرجل: اتق الله ولا تستهزئ بي، قال: إني لا أستهزئ بك. إن هذا كله من مالك ثمّرتُه لك، فاستاقها كلها؛ استاق البقر والإبل والغنم والرقيق، ثم قال الرجل: اللهم إن كنت تعلم أنني فعلت هذا ابتغاء وجهك فأفرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة وخرجوا.

وهذا توسل بأعمالهم الطيبة الصالحة، فهذه هي

الوسائل الشرعية.

أما التوسل بجاه فلان، وبحق فلان، وبذات فلان، فهذا بدعة، ومن وسائل الشرك، والواجب ترك ذلك، هذا هو الصواب من قولي العلماء في ذلك، والله المستعان.

* * *

التوسل بالنبي ﷺ (١)

السؤال (٦): عن حكم التوسل بالنبي عليه الصلاة والسلام؟

الجواب: التوسل بالنبي ﷺ أقسام:

الأول: أن يتوسل بالإيمان به فهذا التوسل صحيح، مثل أن يقول: «اللهم إني آمنت بك وبرسولك فاغفر لي». وهذا لا بأس به، وقد ذكره الله - تعالى - في

القرآن الكريم في قوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣]، ولأن الإيمان بالرسول ﷺ وسيلة شرعية لمغفرة الذنوب، وتكفير السيئات، فهو قد توسل بوسيلة ثابتة شرعاً.

الثاني: أن يتوسل بدعائه ﷺ أي بأن يدعو للمشفوع له، وهذا أيضاً جائز وثابت لكنه لا يمكن أن يكون إلا في حياة الرسول ﷺ، وقد ثبت عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا» وأمر العباس أن يقوم فيدعو الله - سبحانه وتعالى - بالسقيا. فالتوسل في حياة النبي ﷺ بدعائه جائز، ولا بأس به.

الثالث: أن يتوسل بجاه الرسول ﷺ، سواء في حياته، أو بعد مماته: فهذا توسل بدعي لا يجوز؛

(١) «مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين»، (٢/٣٤٣-٣٤٥).

وذلك لأن جاه الرسول ﷺ لا ينتفع به إلا الرسول ﷺ؛ وعلى هذا فلا يجوز للإنسان أن يقول: اللهم إني أسألك بجاه نبيك أن تغفر لي أو ترزقني الشيء الفلاني؛ لأن الوسيلة لا بد أن تكون وسيلة، والوسيلة مأخوذة من الوسل بمعنى الوصول إلى الشيء؛ فلا بد أن تكون هذه الوسيلة موصلة إلى الشيء وإذا لم تكن موصلة إليه فإن التوسل بها غير مجد، ولا نافع.

وعلى هذا فنقول: التوسل بالرسول عليه الصلاة والسلام، ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يتوسل بالإيمان به واتباعه، وهذا جائز في حياته وبعد مماته.

القسم الثاني: أن يتوسل بدعائه أي بأن يطلب من الرسول ﷺ أن يدعو له، فهذا جائز في حياته لا بعد مماته؛ لأنه بعد مماته متعذر.

القسم الثالث: أن يتوسل بجاهه، ومنزلته عند الله،

فهذا لا يجوز لا في حياته، ولا بعد مماته؛ لأنه ليس وسيلة، إذ إنه لا يوصل الإنسان إلى مقصوده؛ لأنه ليس من عمله.

فإذا قال قائل: جئت إلى الرسول عليه الصلاة والسلام عند قبره، وسألته أن يستغفر لي، أو أن يشفع لي عند الله، فهل يجوز ذلك أو لا؟ قلنا: لا يجوز.

فإذا قال: أليس الله يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤].

قلنا له: بلى إن الله يقول ذلك، ولكن يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا﴾ و﴿إِذْ﴾ هذه ظرف لما مضى، وليست ظرفاً للمستقبل؛ لم يقل الله: «ولو أنهم إذا ظلموا»، بل قال: ﴿إِذْ ظَلَمُوا﴾ فالآية تتحدث عن أمر

الإنسان لا يتوسل بشيء إلا وهو يعتقد أن له تأثيراً فيما يريد.

والتوسل بالصالحين ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: التوسل بدعائهم، فهذا لا بأس به، فقد كان الصحابة - رضي الله عنهم - يتوسلون برسول الله ﷺ، بدعائه، يدعو الله لهم فينتفعون بذلك، واستسقى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بعم النبي ﷺ «العباس بن عبد المطلب» بدعائه.

وأما القسم الثاني: فهو التوسل بذواتهم، فهذا ليس بشرعي، بل هو من البدع من وجه، ونوع من الشرك من وجه آخر.

فهو من البدع؛ لأنه لم يكن معروفاً في عهد النبي ﷺ، وأصحابه.

وقع في حياة الرسول ﷺ واستغفار الرسول ﷺ بعد مماته أمر متعذر؛ لأنه إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاث كما قال الرسول ﷺ: «صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له». فلا يمكن لإنسان بعد موته أن يستغفر لأحد؛ بل ولا يستغفر لنفسه أيضاً؛ لأن العمل انقطع.

* * *

التوسل بالصالحين^(١)

السؤال (٧): عن التوسل هل هو من مسائل العقيدة؟ وعن حكم التوسل بالصالحين؟

الجواب: التوسل داخل في العقيدة، لأن المتوسل يعتقد أن لهذه الوسيلة تأثيراً في حصول مطلوبه، ودفع مكروهه، فهو في الحقيقة من مسائل العقيدة؛ لأن

(١) «مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين» (٢/٣٤٦-٣٤٧).

وهو من الشرك لأن كل من اعتقد في أمر من الأمور أنه سبب ولم يكن سبباً شرعياً؛ فإنه قد أتى نوعاً من أنواع الشرك، وعلى هذا لا يجوز التوسل بذات النبي ﷺ، مثل أن يقول: أسألك بنبيك محمد ﷺ، إلا على تقدير أنه يتوسل إلى الله - تعالى - بالإيمان بالرسول ﷺ ومحبه، فإن ذلك من دين الله الذي ينتفع به العبد، وأما ذات النبي ﷺ فليست وسيلة ينتفع بها العبد، وكذلك على القول الراجح لا يجوز التوسل بجاه النبي ﷺ؛ لأن جاه النبي ﷺ إنما ينتفع به النبي ﷺ نفسه، ولا ينتفع به غيره، وإذا كان الإنسان يتوسل بجاه النبي ﷺ باعتقاد أن للنبي ﷺ جاهاً عند الله فليقل: اللهم إني أسألك أن تشفع بي نبيك محمداً ﷺ، وما أشبه ذلك من الكلمات التي يدعو بها الله - عز وجل -.

* * *

التوسل بجاه النبي ﷺ (١)

السؤال (٨): هل يجوز التوسل بجاه النبي ﷺ؟

الجواب: التوسل بجاه النبي ﷺ ليس بجائر على الراجح من قول أهل العلم، فيحرم التوسل بجاه النبي ﷺ، فلا يقول: الإنسان اللهم إني أسألك بجاه نبيك كذا، وكذا؛ وذلك لأن الوسيلة لا تكون وسيلة إلا إذا كان لها أثر في حصول المقصود؛ وجاه النبي ﷺ بالنسبة للداعي ليس له أثر في حصول المقصود، وإذا لم يكن له أثر لم يكن سبباً صحيحاً، والله - عز وجل - لا يدعى إلا بما يكون سبباً صحيحاً له أثر في حصول المطلوب، فجاء النبي ﷺ هو مما يختص به النبي ﷺ وحده، وهو مما يكون منقبة له وحده، أما نحن فلسنا ننتفع بذلك، وإنما ننتفع بالإيمان بالرسول ﷺ ومحبه،

(١) «مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين» (٢/٣٤٧-٣٤٨).

وما أيسر الأمر على الداعي إذا قال: «اللهم إني أسألك بإيماني بك، وبرسولك كذا، وكذا» بدلاً من أن يقول: أسألك بجاه نبيك. ومن نعمة الله - عز وجل - ورحمته بنا أنه لا ينسد باب من الأبواب المحظورة إلا وأمام الإنسان أبواب كثيرة من الأبواب المباحة. والحمد لله رب العالمين.

* * *

حديث الأعمى (١)

السؤال (٩): عن هذا الحديث: أن أعمى أتى إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يكشف عن بصري. قال: «أو أدعك»، قال: يا رسول الله، إنه قد شق عليّ ذهاب بصري، فقال: فانطلق فتوضأ ثم صل ركعتين ثم قل: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا

محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فيقضي حاجتي» ما صحة هذا وما معناه؟

الجواب: هذا الحديث اختلف أهل العلم في صحته، فمنهم من قال إنه ضعيف، ومنهم من قال إنه حسن، ولكن له وجهة ليست كما يتبادر من اللفظ، فإن هذا الحديث معناه أن النبي ﷺ أمر هذا الرجل الأعمى أن يتوضأ، ويصلي ركعتين؛ ليكون صادقاً في طلب شفاعته النبي ﷺ له، وليكون وضوءه، وصلاته عنواناً على رغبته في التوسل بالنبي ﷺ والتوجه به إلى الله - سبحانه وتعالى -؛ فإذا صدقت النية، وصحت، وقويت العزيمة فإن النبي ﷺ يشفع له إلى الله - عز وجل -؛ وذلك بأن يدعو النبي ﷺ له. فإن الدعاء نوع من الشفاعته كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفّعهم

(١) «مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين» (٢/٣٤٨-٣٥١).

الله فيه». فيكون معنى هذا الحديث أن هذا الأعمى يطلب من النبي ﷺ أن يدعو الله له؛ لأن هذا الدعاء نوع شفاعة. أما الآن وبعد موت النبي ﷺ فإن مثل هذه الحال لا يمكن أن تكون لتعذر دعاء النبي ﷺ لأحد بعد الموت، كما قال النبي ﷺ: «إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» والدعاء بلا شك من الأعمال التي تنقطع بالموت، بل الدعاء عبادة كما قال الله - تعالى -: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠] ولهذا لم يلجأ الصحابة - رضي الله عنهم - عند الشدائد وعند الحاجة إلى سؤال النبي ﷺ أن يدعو الله لهم، بل قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حين قحط المطر: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ففسقنا وإنا نتوسل إليك بعم بنينا فاسقنا فيسقون» وطلب من العباس -

رضي الله عنه - أن يدعو الله - عز وجل - بالسُّقيا فدعا فسقوا. وهذا يدل على أنه لا يمكن أن يطلب من رسول الله ﷺ بعد موته أن يدعو لأحد؛ لأن ذلك متعذر لانقطاع عمله بموته صلوات الله وسلامه عليه، وإذا كان لا يمكن لأحد أن يطلب من النبي ﷺ أن يدعو له بعد موت النبي ﷺ، فإنه لا يمكن - ومن باب أولى - أن يدعو أحد النبي ﷺ نفسه بشيء من حاجاته أو مصالحه، فإن هذا من الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله، والذي حرم الله على من اتصف به الجنة، قال الله - تعالى -: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [يونس: ١٠٦]. وقال - تعالى -: ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٣]؛ وقال الله - عز وجل -: ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا

يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴿ [المؤمنون: ١١٧]. وقال - تعالى -:
 ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ
 وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]. فالمهم أن من
 دعا رسول الله ﷺ بعد وفاته أو غيره من الأموات لدفع
 ضرر أو جلب منفعة فهو مشرك شركاً أكبر مخرجاً عن
 الملة، وعليه أن يتوب إلى الله - سبحانه وتعالى -، وأن
 يوجه الدعاء إلى العلي الكبير الذي يجيب دعوة
 المضطر إذا دعاه ويكشف السوء، وإني لأعجب من
 قوم يذهبون إلى قبر فلان وفلان يدعونه أن يفرج عنهم
 الكربات ويجلب لهم الخيرات، وهم يعلمون أن هذا
 الرجل كان في حال حياته لا يملك ذلك، فكيف بعد
 موته بعد أن كان جثة، وربما يكون رميماً قد أكلته
 الأرض، فيذهبون يدعونه، ويتركون دعاء الله - عز
 وجل - الذي هو كاشف الضر، وجالب النفع والخير، مع
 أن الله - تعالى - أمرهم بذلك وحثهم عليه فقال: ﴿وَقَالَ

رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]. وقال - تعالى -:
 ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ
 الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]. وقال - تعالى - منكرأ على
 من دعا غيره: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ
 وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَأَلَا لَهُ مَعَ اللَّهِ﴾ [النمل: ٦٢].
 أسأل الله - تعالى - أن يهدينا جميعاً صراطه المستقيم.

* * *

التوسل بجاه الأولياء (١)

السؤال: (١٠): عن حديث: أنس بن مالك - رضي
 الله عنه - أن عمر - رضي الله عنه - كان إذا قحطوا
 استسقى بالعباس بن عبد المطلب وقال: «اللهم إنا كنا
 نستسقي إليك بنينا فتسقيننا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا

(١) «مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين» (٢/ ٣٥١-٣٥٢).

فاسقنا، فيسقون» هل هو صحيح؟ وهل يدل على جواز التوسل بجاه الأولياء؟

الجواب: هذا الحديث الذي أشار إليه السائل حديث صحيح رواه البخاري، لكن من تأمله وجد أنه دليل على عدم التوسل بجاه النبي ﷺ، أو غيره؛ وذلك أن التوسل هو اتخاذ وسيلة، والوسيلة هي الشيء الموصل إلى المقصود، والوسيلة المذكورة في هذا الحديث «نتوسل إليك بنبينا فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا» المراد بها التوسل إلى الله - تعالى - بدعاء النبي ﷺ، كما قال الرجل: «يا رسول الله، هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله يغيثنا»، ولأن عمر قال للعباس: قم يا عباس فادع الله، فدعا، ولو كان هذا من باب التوسل بالجاه لكان عمر - رضي الله عنه - يتوسل بجاه النبي ﷺ قبل أن يتوسل بالعباس؛ لأن جاه النبي ﷺ أعظم عند الله من جاه العباس وغيره، فلو

كان هذا الحديث من باب التوسل بالجاه لكان الأجدر بأمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه - أن يتوسل بجاه النبي ﷺ دون جاه العباس بن عبد المطلب.

والحاصل أن التوسل إلى الله - تعالى - بدعاء من ترجى فيه إجابة الدعاء لصلاحه لا بأس به، فقد كان الصحابة - رضي الله عنهم - يتوسلون إلى الله - تعالى - بدعاء النبي ﷺ لهم، وكذلك عمر - رضي الله عنه - توسل بدعاء العباس بن عبد المطلب - رضي الله عنه -، فلا بأس إذا رأيت رجلاً صالحاً حريئاً بالإجابة لكون طعامه وشرابه وملبسه ومسكنه حلالاً وكونه معروفاً بالعبادة والتقوى، لا بأس أن تسأله أن يدعو الله لك بما تحب، بشرط أن لا يحصل في ذلك غرور لهذا الشخص الذي طلب منه الدعاء، فإن حصل منه غرور بذلك فإنه لا يحل لك أن تقتله وتهلكه بهذا الطلب منه؛ لأن ذلك يضره.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
تعريف التوسل لفضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين	٣٣
السؤال (١): يخلط بعض الناس بين التوسل بالإيمان بالنبي ﷺ ومحبته وطاعته والتوسل بذاته وجاهه، كما يقع الخلط بين التوسل بدعائه عليه الصلاة والسلام في حياته وسؤاله الدعاء بعد مماته، وقد ترتب على هذا الخلط التباس المشروع من ذلك بالممنوع منه، فهل من تفصيل يزيل اللبس في هذا الباب ويُردُّ به على أصحاب الأهواء الذين يلبسون على المسلمين في هذه المسائل؟	٣١
السؤال (٢): هل التوسل يجوز بالجاء وبالبركة وبالحرمة؛ كأن يقول الإنسان: اللهم افعل لي	

كما أنني أيضاً أقول: إن هذا جائز، ولكنني لا أحبذه، وأرى أن الإنسان يسأل الله - تعالى - بنفسه دون أن يجعل له واسطة بينه وبين الله، وأن ذلك أقوى في الرجاء، وأقرب إلى الخشية، كما أنني أيضاً أرغب من الإنسان إذا طلب من أخيه الذي ترجى إجابة دعائه أن يدعو له، أن ينوي بذلك الإحسان إليه - أي إلى هذا الداعي - دون دفع حاجة هذا المدعو له؛ لأنه إذا طلبه من أجل دفع حاجته صار كسؤال المال وشبه المذموم، أما إذا قصد بذلك نفع أخيه الداعي بالإحسان إليه، والإحسان إلى المسلم يثاب عليه المرء كما هو معروف، كان هذا أولى وأحسن. والله ولي التوفيق.

* * *

الصفحة

الموضوع

- كذا بجاه الشيخ فلان أو ببركة الشيخ فلان أو بحرمة محمد ﷺ ونحو ذلك؟ أفيدونا أفادكم الله .. ٣٧
- السؤال (٣): إذا دعونا الله سبحانه وتعالى، وتضرعنا له بالدعاء، وذكرنا في الدعاء أن يستجيب لنا سبحانه وتعالى بجاه نبينا محمد ﷺ، وذلك كما فعل الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما أصاب الجزيرة العربية قحط، فإنه دعا الله بجاه عم محمد ﷺ العباس أن يفرج عن الأمة. فهل هذا جائز أم لا؟ أفيدونا أفادكم الله ٤٣
- السؤال (٤): يقول السائل: فضيلة الشيخ، ما هو حكم المسلم الذي يقيم الفرائض ويتوسل بجاه النبي الكريم ﷺ؟ وهل يجوز رميته بالشرك أفيدوني أفادكم الله؟ ٥٠

الصفحة

الموضوع

- السؤال (٥): يقول السائل: سمعني أحد المؤمنين وأنا في دعاءٍ أطلب من الله عز وجل بعد الصلاة، فقلت: اللهم بجاهك، وبجاه محمد، وبجاه الصحابة الكرام أطلب أن تغفر لي وترحمني، فأخبرني أن هذا الدعاء لا يجوز. أفيدوني عن صحة ذلك بارك الله فيكم؟ ٥٥
- السؤال (٦): عن حكم التوسل بالنبي عليه الصلاة والسلام؟ ٦٠
- السؤال (٧): عن التوسل هل هو من مسائل العقيدة؟ وعن حكم التوسل بالصالحين؟ ٦٤
- السؤال (٨): هل يجوز التوسل بجاه النبي ﷺ؟ ٦٧
- السؤال (٩): عن هذا الحديث: أن أعمى أتى إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يكشف عن بصري. قال: «أو أدعك»، قال:

الصفحة

الموضوع

يا رسول الله، إنه قد شق عليّ ذهاب بصري،
فقال: فانطلق فتوضأ ثم صل ركعتين ثم قل:
«اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ
نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي

فيقضي حاجتي» ما صحة هذا وما معناه؟ ٦٨

السؤال: (١٠): عن حديث: أنس بن مالك -

رضي الله عنه - أن عمر - رضي الله عنه - كان إذا

قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب وقال:

«اللهم إنا كنا نستسقي إليك بنبينا فتسقينا وإنا

نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فيسقون» هل هو

صحيح؟ وهل يدل على جواز التوسل بجاه

الأولياء؟ ٧٣

الفهرس ٧٧

